

شرح «منهاج الطالبين وعمدة المفتين» كتاب الصلاة [70] فصل في الأذان والإقامة

حسام لطفي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا هو مجلسنا السابع في شرح كتاب الصلاة - [00:00:00](#)

من منهاج الطالبين وعمدة المفتين للامام ابي زكريا يحيى ابن الشرف النووي رحمه الله تعالى ورضي عنه ونفعنا بعلمه في وكنا وصلنا الى الفصل الذي عقده الامام النووي رحمه الله تعالى في الاذان والاقامة. قال الامام النووي رحمه الله - [00:00:20](#)

فصل الاذان والاقامة سنة. وقيل فرض كفاية. وانما يشرعان لمكتوبة ويقال العيد ونحوه الصلاة جامعة والجديد ندبه للمنفرد. قال رحمه الله تعالى فصل وعبر عنه في المنهج بقوله باب وانما عبر شيخ الاسلام زكريا الانصاري رحمه الله تعالى بقوله باب لعدم اندراجة تحت المواقيت التي سبق - [00:00:40](#)

من تكلم عنها في كتابه. ولهذا قال باب واما الامام النووي رحمه الله تعالى فعبر عنه في المنهاج بقوله فصل والاذان والاقامة شعيرتان من شعائر الاسلام. وآ شرعهم الله تبارك وتعالى بعد دخول وقت - [00:01:17](#)

وقبل الصلاة وآ سيأتي تفصيل ذلك ان شاء الله تعالى فيما سيأتي معنا. اما بالنسبة لتعريف الاذان فالاذان في اللغة هو الاعلام. ومنه قوله سبحانه وتعالى واذن في الناس بالحج. يعني - [00:01:36](#)

اعلمهم وآ اذن المؤذن تأزيينا واذانا يعني اعلم الناس بوقت الصلاة واصله من الاذن كانه يلقي في اذان الناس بصوته ما يدعوهم الى الصلاة واما بالنسبة للاذان في الشرع فهو قول مخصوص يعلم به وقت الصلاة المفروضة. فالاذان - [00:01:56](#)

الفاظ محددة شرعه ربنا سبحانه وتعالى للاعلام بدخول وقت الصلاة المفروضة. ومن اجل ان الناس بهذا الاذان بالصلاة التي فرضها الله تبارك وتعالى عليهم. ومن اجل ان يجتمعوا يعني المسلمين المصلين في مكان واحد من اجل اداء الصلاة في المسجد ونحوه - [00:02:26](#)

الاصل عندنا في مشروعية الاذان قبل الاجماع القرآن والسنة. من القرآن قال الله عز وجل واذا ناديتهم الى الصلاة يعني اذا اذنتم. وقوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع - [00:02:56](#)

واما من السنة واما من السنة فعندنا احاديث منها حديث مالك ابن الحويرث رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وصاحب لي. قال فلما اردنا الاقفال من عنده قال لنا اذا - [00:03:16](#)

الصلاة فاذنا واقمنا. وليؤمكما اكبركما. وجاء في رواية انه صلى الله عليه وسلم فقال اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احذكم وليؤمكم اكبركم. فدل هذا على مشروعية الاذان لانه قال قال فليؤذن لكم احذكم. فاذا الاذان مشروع بنص الكتاب وكذلك السنة وايضا اجمع العلماء - [00:03:36](#)

على مشروعية الاذان للصلوات الخمس وبلا خلاف بين احد منهم في ذلك. اما بالنسبة لغير الخمس يعني غير الصلوات الخمس. فايضا اجمع العلماء انه لا يشرع الاذان لغير الصلوات الخمس. سواء كانت هذه - [00:04:06](#)

فلا منزورة سواء كانت هذه الصلاة صلاة جنازة او كانت سنة سواء كانت هذه الصلاة تسن في جماعة او لا ومن الصلوات التي تسن في جماعة ولا يشرع لها الاذان صلاة العيدين. صلاة الكسوفين صلاة - [00:04:26](#)

الاستسقاء يسن آآ تسن الجماعة في كل هذه الصلوات ولا يشرع لها الاذان. وعندنا صلوات لا يشرع لها الجماعة يعني الجماعة فيها غير مندوبة غير مستحبة. وان كان قد آآ صلاها في جماعة فهذا جائز. كصلاة الضحى مثلا فهي - [00:04:46](#)

هي صلاة لا يسن لها الجماعة ولا يشرع لها الاذان. فهي اذا على على مراتب. منها ما لا خلاف فيه بين العلماء في مشروعيتها الاذان ومنه ما لا خلاف فيه في عدم المشروعية سواء كانت آآ سنة في جماعة او لم تسن في جماعة - [00:05:06](#)

على النحو الذي على النحو الذي فصلناه. وهناك من الصلوات من شرع الله عز وجل له النداء بغير الاذان. ومن هذه الصلوات مثلا صلاة الكسوف. صلاة الكسوف يشرع فيها النداء - [00:05:26](#)

بنحو قوله الصلاة جامعة فيجتمع الناس اذا سمعوا مثل هذا مثل هذا النداء. لكن بالنسبة لخصوص الاذان هذا غير مشروع في هذه الصلاة كما عرفنا. طيب يبقى اذا آآ عندنا قسم يسن فيه الاذان - [00:05:46](#)

والاقامة وهي المكتوبات الخمس ومن ضمنها الجمعة. وعندنا قسم يسن فيه الاقامة دون الاذان. وهو اذا ما جمع بين الصلاتين او قضى الفرائض متواليه. ففي هذه الحالة سيؤذن للاولى ويقيم - [00:06:06](#)

للكل. وعندنا قسم يسن فيه النداء كما عرفنا لا اذان فيه ولا اقامة لكن يسن فيه نداء. وهو في في النوافل التي تشرع في جماعة. مثال ذلك العيدين كالعيدين والخسوفين. فيقول آآ مثلا الصلاة جامعة صلاة - [00:06:26](#)

العيد يرحمكم الله الى اخر ذلك. وعندنا قسم رابع لا يسن فيه الاذان ولا الاقامة ولا النداء يعني لا ينادي لها وهي النوافل التي لا تشرع فيها الجماعة. كما مثلنا بصلاة الضحى. فهذه لا اذان فيها - [00:06:46](#)

لا اقامة وكذلك لا نداء يعني اذا اذنا صلى الضحى هل يقول الصلاة جامعة؟ صلاة الضحى يرحمكم الله؟ لا لانها لا تسنى اصلا في جماعة فعلى من ينادي لاجل ان يصلي. فهذه هي الاقسام التي تتعلق بالصلوات من جهة الاذان او من حيث الاذان - [00:07:06](#)

اقامة على هذه الاقسام الاربعة. آآ الاذان آآ يذكر العلماء انه شرع في السنة الاولى من الهجرة وجاء في هذا حديث عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال كان المسلمون حين قدموا المدينة - [00:07:26](#)

يجتمعون فيتحينون الصلاة ليس ينادي لها. يعني ايه؟ يجتمعوا في وقت معين ينتظرونه ويتحينونه لكن من غير نداء. فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصرى. وقال بعضهم بلبوقا مسل قرن لليهود. فقال عمر رضي الله تعالى عنه - [00:07:46](#)

قال اولاً تبعتون رجلاً ينادي بالصلاة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فنادي الصلاة. وهذا النداء الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة هو شيء غير الاذان. يعني كان قد - [00:08:16](#)

شرعه لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس هو الاذان الذي نتكلم عنه. انما هو نداء. شرعه النبي صلى الله عليه وسلم اولاً من اجل ان يجتمع الناس لاداء الصلاة في جماعة. فهذا في المرحلة الاولى - [00:08:36](#)

وهذا هو التشريع الاول للنداء من اجل الصلاة. ويوضح هذا الامر الحديث الاخر الحديث الذي رواه عبدالله آآ ابن زيد الانصاري رضي الله عنه قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به - [00:08:56](#)

الناس لجمع الصلوات؟ قال طاف بي وانا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده. فقلت يا عبد الله ابيع الناقوس فقال وما تصنع به؟ فقلت ندعو به الى الصلاة. فقال افلا ادلك على ما هو خير من ذلك - [00:09:16](#)

فقلت بلى. فقال تقول الله اكبر الله اكبر الى اخر الاذان. ثم استأخر غير وبعيد ثم قال وتقول اذا اقامت الله اكبر الله اكبر. الى اخر الاقامة. تخيل بقى هذا الصحابي رأى هذه الرؤيا - [00:09:36](#)

بهذه الالفاظ الجميلة اللي هي الفاظ الاذان والاقامة على التفصيل الذي نسمعه من المؤذن في آآ يعني اذانه للصلاة. آآ لما قال فلما اصبحت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرت بما رأيت. فقال انها رؤيا حق ان شاء الله. قم الى بلال فالتق عليه ما رأيت فليؤذن - [00:09:56](#)

به فانه اندى صوتاً منك. قال فقامت مع بلال فجعلت القيه عليه فيؤذن به فسمع ذلك عمر رضي الله عنه وهو في بيته فخرج يجر

رداءه ويقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت - 00:10:26

مثل ما رأى فقال النبي صلى الله عليه وسلم فله الحمد. فتخيل بقى صحابي يرى هذه الرؤية الجميلة بهذه الاذكار الجميلة ويقص ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم. والنبي صلى الله عليه وسلم يجعل اذاناً للصلوات الخمس. يبقى في - 00:10:46

في هذه الامة ببركة هذه الرؤية التي رآها هذا الصحابي. عمر رضي الله عنه وارضاه كما عرفنا الان يقول قد رأيت مثل ما رأى. وهكذا الرؤيا الصالحة او الرؤيا التي تكون اه حقا من عند الله سبحانه عز وجل - 00:11:06

يتواطأ الناس عليها. ترى فلان آآ فلانا هذا قد رأى نفس هذه الرؤية في منامه وشخص اخر رأى الرؤية هذه ايضا في منامه وهكذا ويتواطأ عليها الصالحون من عباد الله فهذه علامة على انها رؤيا حق. ولهذا قال - 00:11:26

النبي صلى الله عليه وسلم انها رؤيا حق ان شاء الله. وشرع الاذان على النحو المعهود الان ببركة هذه الرؤية و كذلك بامر النبي صلى الله عليه وسلم. تأتي بعد ذلك على مسألة اخرى بعد ما عرفنا ان الاذان شرع في السنة الاولى من - 00:11:46

الهجرة وكان في اول الامر نداء ينادى به من اجل الصلاة ثم شرع الاذان المعروف بالالفاظ المعروفة على النحو الذي نسمعه الان. طيب الامام رحمه الله تعالى هنا بذكر ان الاذان والاقامة سنة - 00:12:06

وهذا شروع منه رحمه الله تعالى في الكلام عن ماذا؟ في الكلام عن حكم الاذان. ما حكم الاذان والاقامة؟ هل هو على الوجوب ولا هو على الندب والاستحباب؟ واذا كان على الوجوب هل هو على الكفاية ولا هو على الاعيان - 00:12:26

قال الامام رحمه الله تعالى الاذان والاقامة سنة. الاذان والاقامة سنة. يعني سنة كفاية في حق الجماعة وسنة عينية في حق المنفرد. فهو في كل الاحوال سنة مستحبة. اذا كان آآ الشخص هذا - 00:12:46

سيصلي في جماعة فهو سنة كفاية بمعنى ايه؟ سنة كفاية؟ يعني اه سنة في حق احدهم ان هو يؤذن عن الباقيين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم قال فليؤذن احدهم فليؤذن لك ما احدهما - 00:13:06

يبقى هنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالاذان في حق الجميع وانما امر به واحدا منهما. فدل ذلك على ان الصلاة اذا كانت ستصلى في جماعة فالاذان سنة كفاية في حق الجماعة. طيب لو ان هذا الشخص سيصلي منفردا. يبقى هنا آآ - 00:13:26

اهي سنة ايضا لكن هي سنة عينية. يعني في حق هذا الشخص لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قلنا انما هي سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر به هذا هو دليل السنية. النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر به في حديث الاعرابي الذي - 00:13:46

قد اساء في صلاته. فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر له الوضوء وذكر استقبال القبلة وذكر اركان الصلاة ولم النبي صلى الله عليه وسلم اذانا ولا اقامة رغم انها سنة تتعلق بماذا؟ تتعلق بالصلاة. ومع ذلك لم يأمر بها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:06

دل على انها ليست واجبة وانما هي سنة. لكن كما قلنا احيانا بتكون سنة آآ سنة كفاية واحيانا بتكون سنة عين و ايضا يدل على عدم وجوب هذه آآ المذكورات اللي هو الاذان والاقامة. قول النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس - 00:14:26

في النداء او الصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا. يبقى هنا النبي صلى الله عليه وسلم حث ورغب لكنه لم يأمر اسي ورغب لكنه لم يأمر فدل هذا على انه مندوب ومستحب وليس بواجب. وايضا مما يدل على كونه - 00:14:46

تحاب ان هو ان الاذان والاقامة انما هو للاعلام. فليس بواجب. وهو دعاء مستحب لكل صلاة مكتوبة وفي اه وجه اخر قال رحمه الله تعالى وقيل فرض كفاية. يعني قيل ان الاذان فرض من فروض الكفاية. فان اتفق اهل - 00:15:06

بلد او ناحية على تركه قوتلوا عليه لانه من شعائر الاسلام فلا يجوز تعطيله. و يجب لكل صلاة مكتوبة. ويجب لكل صلاة مكتوبة. وآآ المعتمد هو الاول انه سنة وليس بواجب بدلالة الحديث الذي مر معنا والدلة التي مرت معنا. يقول النووي رحمه الله - 00:15:31

وتعالى وانما يشرعان لمكتوبة. وانما يشرعان ليه مكتوبة؟ لماذا قلنا يشرعان لمكتوبة ولانه ها لم يرد في غير المكتوبة. لم يرد ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن واقام او امر بذلك في غيره - 00:16:01

الصلوات المكتوبة. فلماذا يقول النووي رحمه الله وانما يشرعان لمكتوبة. قال ويقال في العيد ونحوه الصلاة جامعة وذلك لحديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما انه قال لما كسفت الشمس - 00:16:21

بصوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي ان الصلاة جامعة. وهذا الحديث أخرجه الامام البخاري في كتاب الكسوف باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف. ورواه كذلك الامام مسلم في صحيحه في كتاب الكسوف باب ذكر النداء بصلاة - [00:16:41](#) الكسوف. قال رحمه الله تعالى والجديد ندبه للمنفرد. يعني لو صلى منفردا ايضا يستحب له ان اذن كما مر معنا. وآ الاصل في ذلك هو حديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه انه قال لعبدالرحمن بن صعصعة الانصاري - [00:17:01](#) قال اني اراك تحب الغنم والبادية. فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت بالصلاة فارفع صوتك لك بالنداء. يبقى هنا شخص وهو منفرد. يصلي في الصحراء. يحب البادية. ويحب ان يكون مع غنمه - [00:17:21](#) فيدخل وقت الصلاة وهو لوحده هكذا. فيقول فاذا آ كنت في غنمك او باديتك فاذنت الصلاة فارفع صوتك بالنداء. قال فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء - [00:17:41](#) الا شهد له يوم القيامة. ثم قال ابو سعيد رضي الله عنه قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هو مستحب كذلك في حق المنفرد. وهذه تكون يعني تكاد تكون سنة مهجورة. ان الشخص اذا صلى - [00:18:01](#) فإذا تراه يؤذن ممكن يعني الغالب من فعل الناس انهم يقيمون الصلاة. ان هو اقامة بعدين يصلي ويكتفي بالاذان الذي كان قبل ذلك من الذي سمعه من المسجد او نحو ذلك. لكن احنا بنقول يسن لك كذلك ان - [00:18:21](#) تأتي بالاذان ولا تكتفي بمجرد الاقامة. ولا تكتفي بمجرد الاقامة. يقول الامام رحمه الله تعالى ويرفع صوته الا بمسجد. ويرفع صوته الا بمسجد وقعت فيه جماعة فاذا آ اذن فانه يستحب له ان يرفع صوته بالاذان. لما مر معنا في الحديث - [00:18:41](#) قال فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن. جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة. لكن هنا الامام رحمه الله بذكر استثناء يقول الا اذا كنت في مسجد وهذا المسجد قد صليت فيه الجماعة. وانت جئت - [00:19:11](#) متأخرا وستصلي منفردا. والناس ما زالوا جلوسا. يبقى لا ترفع صوتك بالنداء في هذه الحالة لا يندب لك ان ترفع صوتك بالنداء. لماذا؟ لان لا يتوهم الحاضرون دخول وقت صلاة اخرى. او - [00:19:31](#) يحصل عندهم شك في الصلاة الاولى التي صلوها. لا سيما لو كان في غيم وهم يعتمدوا على العلامات الكونية والامر بالنسبة لهم مبنية على الزن. فلما يأتي شخص متأخر ويؤذن ويرفع صوته بالاذان. فسيتشكك ان - [00:19:51](#) ناس في الصلاة التي صلوها اولاً. وربما توهم البعض ان هذا اذان لصلاة اخرى. فلهذا الشيخ الله تعالى يقول ويرفع صوته الا بمسجد وقعت فيه جماعة. قال ويقيم للفائنة ولا يؤذن - [00:20:11](#) في الجديد قال النووي قلت القديم اظهر والله اعلم. القديم اظهر والله اعلم. بمعنى ان الامام هنا يقول يقيم للفائنة ولا يؤذن. يعني لو فاتته صلاة فانه يكتفي فقط بالاقامة. هذا الذي ذكره الامام الرافعي رحمه الله والنووي رحمه الله تعالى يقول القديم اظهر. بمعنى انه يسن - [00:20:31](#) حتى للفائنة ان يؤذن ويقيم. لا يكتفي بالاقامة وانما يسن له ان يؤذن ويقيم كما في تماما. لماذا؟ لماذا النووي قال القديم اظهر؟ هنا سنلاحظ ان المذهب الجديد هنا غير معتمد عند الشافعية - [00:20:57](#) واعتمدوا المذهب القديم وذلك لقوة الدليل. والدليل هو ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قام في الوادي هو واصحابه وحتى طلعت الشمس فساروا حتى ارتفعت الشمس ثم نزل صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثم اذن بلال - [00:21:17](#) رضي الله تعالى عنه بالصلاة. يبقى هنا حصل اذان ولا لم يحصل؟ اه حصل اذان من بلال رضي الله تعالى عنه لصلاة فائنة. فدل هذا على استحباب الاذان والاقامة للفائنة كما هو الحال بالنسبة للصلاة الحاضرة. قال - [00:21:37](#) رحمه الله تعالى فان كان فوائد لم يؤذن لغير الاولى. فان كان فوائد لم يؤذن لغير الاولى. لو ان الشخص هذا عليه اكثر من صلاة فائنة. صاحبنا هذا قد نام وفاته صلاة الظهر - [00:21:57](#) العصر ثم استيقظ. يبقى هنا عليه اكثر من الصلاة عليه صلاتان. صلاة الظهر وكذلك صلاة العصر او ان كان هذا الشخص مثلاً جمع قد جمع بين الصلاتين لسفر. يبقى هنا سيكتفي باذان واحد عن الصلاتين - [00:22:17](#)

ويقيم في الجميع ويقيم في الجميع. هذا هو معنى قولي رحمه الله فان كان فوائت لم يؤذن لغير الاولى. لان النبي صلى الله عليه وسلم جمع الى المغرب والعشاء بمزدلفة باذان واقامتين. باذان واقامتين كما في حديث جابر ابن - [00:22:37](#)

بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم. قال رحمه الله تعالى ويندب لجماعة النساء الاقامة. لا الاذان على المشهور. النساء اذا صلين في جماعة. يقول - [00:23:00](#)

اذا آ صلى النساء في جماعة يستحب لهن الاقامة. لكن لا يؤذنه وان يكتفين بماذا؟ وانما يكتفين بالاقامة. لماذا؟ لماذا يسن في حق الاقامة؟ لان الاقامة عبارة عن ماذا عبارة عن استنهاض للحاضرين. فلا رفع فيه يخشى او يخشى منه المحذور. لانه - [00:23:20](#)

الاستنهاض الحاضرين لما يقيم المؤذن الصلاة فهو يقول قد قامت الصلاة قد قام يعني قوموا الى صلاتكم الان سنصلي الصلاة في جماعة فهو الاستنهاض للحاضرين فلا يخشى منه المحذور من رفع الصوت الذي يستحب في الاذان - [00:23:50](#)

الاذان يستحب فيه رفع الصوت كما مر معنا. لانه لاعلام الناس بدخول الوقت. لكن الاقامة لأ. الاقامة خلاص اللي حضر الان هو الذي سيصلي معنا فانا استنهضه الان من اجل ان يقوم للصلاة. قال لا الاذان على المشهور لما في - [00:24:10](#)

اذان من الرفع الذي قد يخشى منه الافتتان والتشبه بالرجال. ثم قال رحمه الله تعالى اذان مثنى والاقامة فرادى. الا لفظ الاقامة. و شروع منه رحمه الله تعالى في الكلام عن ماذا؟ عن الفاظ - [00:24:30](#)

الاذان او صيغة الاذان. الاذان تسعة عشرة كلمة. الاذان تسع عشر كلمة. وهذا عند ده الشافعية في مذهبهم. وهنعرف لماذا هو تسع اذان يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان - [00:24:50](#)

ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله. واحد يقول ك دي تسع عشر كلمة. المقصود بالكلمة هنا يعني ماذا؟ ها يعني الجملة. الله اكبر الله اكبر. يعني هنا - [00:25:20](#)

كلمتان يعني جملتان الله اكبر هذه كلمة يعني جملة. الله اكبر الثانية هذه كلمة يعني جملة وهكذا فهي تسع عشرة كلمة والاصل في ذلك هو حديث ابي محذورة. الاصل في ذلك هو حديث ابي محذورة. قال القى - [00:25:40](#)

عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين بنفسه. فقال قل الله اكبر الله اكبر. وذكر هذه الصيغة التي اه ذكرناها انفا. ويزيد في اذان الصبح هو ان يقول بعد الحيلة الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم. ثم يكمل باقي الاذان. الشيخ هنا - [00:26:00](#)

قل الاذان مثنى يعني في معظمه. يعني في معظمه. الا التكبير في اوله فاربع وقوله لا اله الا الله في اخره فواحدة. اشارة الى وحدانية الله سبحانه عز وجل والاصل في ذلك هو حديث انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر - [00:26:30](#)

ان يشفع الاذان. النبي صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة. ولهذا الشيخ يقول والاقامة فرادى لفظ الاقامة يعني اذا قال قد قامت الصلاة في الاقامة فانه يأتي بها مثنى. طيب بقية الفاظ في - [00:27:00](#)

قامة يقول هي فرادى. يقول هي فرادى يبقى الاذان مثنى يعني في معظمه. والا فالتكبير في اوله بكون اربعا وكلمة التوحيد في اخره بتكون واحدة. طيب الاقامة مثنى كذلك لا. الاقامة - [00:27:30](#)

ما فرادى الا لفظ الاقامة كما عرفنا فانه يقولها فانه يقولها مرتين. قد قامت الصلاة قد اقامت الصلاة الصلاة قال رحمه الله تعالى ويسن ادراجها وترتيله. ويسن ادراجها. وترتيله. يعني يسن - [00:27:50](#)

ادراج آ الاقامة وترتيل الاذان. يسن ادراج يعني الاسراع. الاسراع قام ترتيل الاذان يعني يتباطأ في قول الاذان ولا يسرع ولا يسرع فيه كما هو الحال في في الاقامة. والاصل في ذلك هو ان الاذان - [00:28:14](#)

انما هو للغائبين. فكان الترتيل فيه ابلغ. والاقامة انما هي للحاضرين. فكان الادراج يعني الاسراع فيها انسب وورد الامر بذلك في حديث لا يخلو من ضعف. اخرجه الحاكم في المستدرك وضاعفه. ورآه كذلك - [00:28:45](#)

البياقي في السنن وآ نقل آ تضعيفه عن البخاري ويحيى ابن معين من وجه اخر غير الذي ذكر الحاكم وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بترتيل يعني التآني في الفاظ الاذان. وقال صلى - [00:29:05](#)

الله عليه وسلم اذا اذنت فترسل. واما بالنسبة للادراج في الإقامة فهو مستحب لما بينا في آآ فيها انفا قال رحمه الله تعالى والتثويب في الصباح يعني يستحب كذلك التثويب في اذان الصبح وهو قوله - [00:29:25](#)

بعد الحيلة الصلاة خير من النوم مرتين. وانما قلنا هو مستحب. لورود ذلك في حديث ابي محظورة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له حي على الفلاح قال الصلاة خير من النوم. لاحز هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يلقي - [00:29:45](#)

كينو ابا محظورة الاذان بنفسه. وابو محظورة رضي الله عنه كان مؤذنا للنبي صلى الله عليه وسلم في مكة خد بالك فالنبي صلى الله عليه وسلم اراد ان هو يعلمه هذا الاذان ليؤذن به في مكة قبل ان ينصرف عنها صلى الله عليه وعلى اله - [00:30:05](#)

وسلم او محظور تلقى هذا الاذان من في رسول الله صلى الله عليه وسلم واعظم به من شرفه. يقول فبعد ما قال له حي على الفلاح قال له الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله. السؤال - [00:30:25](#)

لماذا خص التثويب بالصبح؟ لماذا لم يكن هذا التثويب في غير ذلك من الصلوات؟ اه قالوا لما يعرض للنائم من التكاسل بسبب النوم. وسمي ذلك تثويبا من ثاب اذا رجع. لان المؤذن دعا الى الصلاة - [00:30:45](#)

الحي على ثم دعا اليها بقوله الصلاة خير من النوم يعني اليقظة للصلاة خير من الراحة التي تحصل من النوم فيقول الشيخ رحمه الله هو التثويب في الصبح وعرفنا ان الاصل فيه هو حديث ابي محظورة رضي الله عنه وايضا حديث انس قال من - [00:31:05](#)

سنة اذا قال المؤذن في اذان الفجر حي على الفلاح قال الصلاة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وهذا الحديث اخرجه ابن خزيمة في صحيحه والبيهقي في السنن وصححه. قال رحمه الله تعالى وان - [00:31:29](#)

يؤذن قائما. وان يؤذن قائما يعني يسن القيام حال الاذان يسن ان يؤذن المؤذن قائما. والاصل فيه هو قول النبي صلى الله عليه وسلم لبلال قال قم فنادي للصلاة. قم فنادي للصلاة. يبقى يسني للمؤذن ان هو يؤذن وهو قائم. طب لو انه صلى اذن وهو جالس. هنا - [00:31:49](#)

في السنة واذانه آآ معتبر صحيح لا حرج فيه ولا اشكال لكن الاولى له والسنة في حقه ان هو يقوم. ويؤذن وهو قائم ولانه ابلغ في الاعلام. ولهذا قلنا لو اذن قاعدا مع القدرة كره واجزأه ذلك. والاضجاع اشد - [00:32:19](#)

الكراهة من القعود ولكنه يصح الاذان لان المقصود هو الاعلام وقد حصل باذانه. ولو كان مسافرا فاذن راكبا اجزاءه ولا كراهة. فان كان غير مسافر كره له ذلك. قال رحمه الله - [00:32:39](#)

تعالى قال للقبلة يعني يسن ان يتوجه في اذانه للقبلة. فيسن للمؤذن ان يكون متوجها للقبلة وذلك لانها اشرف الجهاد. ولانه المنقول سلفا وخلفا. ولهذا نقول لو ترك الاستقبال مع القدرة عليه كره له ذلك واجزاه. لان ذلك لا يخل بالاذان. ويستحب كذلك ان يجعل اصبعيه في صواخي اذنيه - [00:32:59](#)

لما روى ابو جحيفة قال رأيت بلالا واصبعاه في صماخي اذنيه. ورسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء وآآ يستحب ان هو يضع ذلك يعني اصبعيه في صماخي الاذن لانه - [00:33:29](#)

للصوت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبلال اذا اذنت فادخل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك وهذا الحديث رواه البيهقي في سننه. يقول الشيخ رحمه الله تعالى ويشترط ترتيبه وموالاته - [00:33:49](#)

ويشترط ترتيبه وموالاته. هنا شروع من الشيخ رحمه الله في الكلام عن ماذا؟ عن شروط صحة الاذان من شروط صحة الاذان ان يكون مرتبا. يعني يجب ترتيب كلمات الاذان كما وردت. والاصل في ذلك - [00:34:09](#)

والاتباع ولان ترك الترتيب يوهب باللعب ويخل بالاعلام. فان تخلى يعني لو اخل بترتيب الاذان فله في هذه الحالة ان يبني على المنتظم منه. والاستئناف اولى يعني هو الان قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد - [00:34:29](#)

ان محمدا رسول الله. وبعدين قال لا اله الا الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح. يبقى له في هذه الحالة اللي هو يبني على ما انتظم من هذا الاذان. والاولى ان هو يستأنف الاذان من جديد. طيب - [00:34:59](#)

لو انه ترك بعض الكلمات من الاذان في خلال اذانه. يبقى هنا هنا يأتي بالمتروك ويعيد ما بعد او يأتي بالمتروك ويعيد ما بعده. فيقول يشترط ترتيبه يبقى يجب ترتيب كلمات الاذان الاتباع - [00:35:19](#)

ان ترك هذا الترتيب يوهم باللعب ويخل بالاعلام. وموالاته. يعني وكذلك يشترط فيه الولاء. الولاء في ماذا؟ في الاذان. فيجب موالة كلمات الاذان بان تكون متتابعة. لا يكون بينها فاصل - [00:35:39](#)

لان ترك الولاء يخل بالاعلام. لكن نفترض ان هذا الشخص لما استيقظ من اجل ان يؤذن ليه الفجر كان عليه النوم. فنام نوما يسيرا في اثناء اذانه هل يضره ذلك؟ لا. لا يضر نوم يسير - [00:35:59](#)

او سكوت او كلام وان تخلله نوم او ردة او اغماء فيسن له ان يستأنف الاذان من جديد. فاذا يشترط فيه الترتيب ويشترط فيه الموالة للاتباع ولما ذكرنا. قال وفي قول لا يضر كلام وسكوت - [00:36:19](#)

طويلا يعني في قول اخر في قول اخر ان هو لو تكلم او سكت سكوتا طويلا فلا يضر ذلك باعتبار ان الموالة على هذا القول ليس بشرط. ليه رأوا والله ان القصد هو الاعلام فلو انه اذن واعلم الناس - [00:36:39](#)

دخول الوقت فهذا هو المقصود سواء اتى بهذه الكلمات على وجه التوالي او اتى بهذه الكلمات على عدم التوالي قال رحمه الله تعالى وشرط المؤذن الاسلام والتمييز والذكورة وشرط المؤذن يعني يشترط في المؤذن امور منها ان يكون مسلما - [00:36:59](#)

اما الكافر فلا يصح الاذان منه. لانه ليس من اهل العبادة. وان ولانه لا يعتقد الصلاة التي يعتبر الاذان دعاء لها. والكافر اذا اتى بالاذان فهذا ضرب من الاستهزاء. فلنفترض ان الذي اذن هو - [00:37:26](#)

مسلم. ثم انه عيادا بالله ارتد بعد فراغه من الاذان. هل يعتد بالاذان الذي اذنه حالة كونه مسلما؟ الجواب نعم والمستحب الا يعتد بهذا الاذان. الاحتمال ان تكون هذه الردة قد عرضت له في اثناء - [00:37:46](#)

اذانه وقبل الفراغ منه. فاذا يشترط فيه الاسلام قال والتمييز يعني لابد ان يكون مميزا آ يصح الاذان من الصبي المميز العاقل لانه من اهل العبادة. اما اذا لم يكن مميزا فلا يصح اذانه لعدم - [00:38:06](#)

اهليته للعبادة. لعدم اهليته للعبادة. قال والذكورة. يعني يشترط في المؤذن ان يكون ذكرا حتى ولو كان صبيا مميزا فلا يصح اذان المرأة للرجال. كما ان امامة المرأة للرجال ايضا - [00:38:26](#)

لا تصح ولا فرق في الرجال بين المحارم وغيرهم مش معنى اللي هي بتصلي مع ابيها واخيها واولادها ان احنا نجيز لها ان تؤذن لا الاذان ممنوع في حق النساء مطلقا. صلت مع محارمها او صلت مع الاجانب لا تؤذن للرجال. لا تؤذن للرجال - [00:38:46](#)

واذا اذنت للرجال فلا يعتد باذناها. طيب نفترض ان هذه المرأة اذنت لنفسها او اذنت لجماعة النساء. ها هذا مر معنا حكمه وقلنا انه لا لا يسن لها لا يسن لها ذلك. لا يندب لها الاذان. سواء كانت - [00:39:06](#)

منفردة او كانت ستصلي في جماعة لان الاذان للاعلام برفع الصوت. طيب لماذا قلنا لا يندب لهن سواء كانت تصلي آ منفردة او كان تصلي في جماعة نقول لان الاذان للاعلام برفع الصوت - [00:39:26](#)

منه الفتنة. فلماذا لا يندب لها الاذان سواء تصلي منفردة او بتصلي في جماعة لهذا الذي ذكرناه. في قول للنساء الاذان وتأتي به واحدة منهن لكن لا ترفع صوتها فوق ما تسمع نفسها. فيما لو كانت منفردة او تسمع - [00:39:46](#)

صواحبه فيما لو صلت في جماعة. لكن نفترض انه حضر في المكان رجل اجنبي. فهنا يحرم عليها الاذان ورفع الصوت. كما يحرم ان تتكشف بحضرة الرجال لانه يفتن بصوتها كما يفتن بوجهها. يفتن بصوتها ازاى؟ لان الاذان يستحب فيه تحسين - [00:40:06](#)

صوت ورفع الصوت به. المرأة الان بتتغنى بالفاظ الاذان. بحضرة الرجال الاجانب فهذا لا يجوز وهو حرام كما عرفناه. قال الشيخ رحمه الله تعالى والذكورة. قال رحمه الله تعالى والذكورة. قال ويكره - [00:40:26](#)

ويكره للمحدث يعني يكره ان يؤذن آ من كان محدثا فيسن للمؤذن ان يكون طاهرا من الحدث الاصغر والاكبر. واما اذا كان محدثا فهو على الكراهة. وتشتد هذه الكراهة في حق - [00:40:46](#)

لان الجنب اغلظ. والاصل في ذلك هو قول النبي صلى الله عليه وسلم كرهت ان اذكر الله الا على طهر. كرهت ان اذكر الله الا

على طهر. والاذان للمرأة الحائض والنفساء اغلظ من الجنابة - [00:41:06](#)

يعني اشد كراهة كما عرفنا. طيب لو ان هذا المؤذن قد اذن وهو كاشف لعورته هل يجزئ هذا الاذان؟ نعم. لو انه اذن وهو جنب هل يجزئ هذا الاذان؟ نعم. لان المراد - [00:41:30](#)

قد هو حصول الاعلام وقد حصل بهذا الاذان. لكن مع ذلك نقول يحرم عليه ذلك. يبقى هو الاذان هنا مجزئ لكن يحرم عليه ان يصنع ذلك لانه في المسجد فيحرم عليه ان يمكث فيه وهو جنب كما مر معنا - [00:41:50](#)

قبل ذلك ويحرم عليه ان يكشف العورة. العورة لابد ان تكون مستورة حتى ولو كان الشخص منفردا فواجب عليه يستتر عورته لان الله عز وجل احق ان يستحيا منه. لان الله تبارك وتعالى احق ان يستحي منه. على كل حال بنقول - [00:42:10](#)

يكره للمحدث قال وللجنب اشد لان حدثه اغلظ قال رحمه الله تعالى قال رحمه الله تعالى والاقامة اغلظ. لان حدثه لانها اقرب من الصلاة. وآآاه تسببه في وقوع الناس فيه بانصرافه للطهارة - [00:42:30](#)

قال ويسن صيت. حسن الصوت عدل. يعني يسن في المؤذن امور منها ان يكون صيتا حسن الصوت. الصيت يعني ايه؟ اللي هو شديد الصوت. رفيع وان يكون هذا المؤذن حسن الصوت لانه ارق لسامعيه. لانه ارق - [00:42:55](#)

طيب اه فبنقول لانه ارق لسامعيه. لان النبي صلى الله عليه وسلم اختار ابا محظورة لصوته. وقال صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن زيد رضي الله عنه الذي رأى الاذان في النوم قال فقم مع بلال. قال - [00:43:25](#)

تفقم مع بلال فالق عليه ما رأيت فليؤذن به. فانه اندى صوتا منك لزيادة الابلاغ في رفع في رفع صوته. قال الشيخ رحمه الله تعالى عدل. لماذا قلنا يستحب ان يكون عدلا في المؤذن؟ اه نعم - [00:43:47](#)

لانه سيقبل خبره في دخول الوقت. ولامر اخر كنا قد اشرنا اليه وهو ان هذا المؤذن مؤتمن في نظره على العورات. كيف ذلك؟ ما علاقة هذه المسألة بالذي نتكلم عنه الان؟ الان - [00:44:07](#)

من المؤذن هذا؟ الان المؤذن هذا آآ كان في القديم اذا اذن يقف على مكان مرتفع كمنحوا مأذنة مسلا فالوقوف على مكان مرتفع او الصعود الى هذه الاماكن المرتفعة يعني ما زلنا الاطلاع على عورات الناس باعتبار ان - [00:44:27](#)

الناس منخفضة فينظر من خلال ذلك او ربما نظر من خلال ذلك الى الناس وهم في بيوتهم. والناس في بيوتهم كما لا يخفى يعني اه ربما امرأة مسلا في ثياب المهنة او نحو ذلك فهذه كلها عورات. فيشترط ان يكون عدلا لانه مؤتمن في نظره - [00:44:48](#)

الى العورات وكذلك لامر اخر وهو ان يقبل خبره بالوقت. ولحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن. قال بعد ذلك والامامة افضل - [00:45:08](#)

منه في الاصح والامامة افضل منه في الاصح. لماذا الامامة افضل من الاذان؟ ده طبعا كلام الرافعي رحمه الله تعالى. من قال ان الامام افضل؟ قال لانها اشق. الاذان الشخص بيخش بازن وينصرف. لكن الامامة الشخص اللي هو الذي - [00:45:28](#)

الام بالناس يحتاج الى مراجعة القرآن. يحتاج الى معرفة بفقه الصلاة ويركع او ويسجد ونحو ذلك من هذه الافعال الكثيرة في اثناء الصلاة فهي اشق من مجرد الذكر الذي يقال في الاذان. فلذلك من قال ان الامام - [00:45:50](#)

افضل؟ قال لانها اشق ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد وازب على الامامة دون الاذان. وكذلك الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم ولان القيام بالشيء اولى من الدعاء له. قال النووي رحمه الله تعالى - [00:46:10](#)

قلت الاصح انه افضل والله اعلم. الاصح انه افضل يعني الاذان. افضل من الامامة. لماذا؟ استدلووا على ذلك بقوله تعالى ومن احسن قولاً ممن دعا الى الله وعمل صالحاً وقال انني من المسلمين - [00:46:30](#)

عائشة رضي الله تعالى عنها قالت هم المؤذنون. هم المؤذنون. ماذا قال الله اذا في حقهم ومن احسن قولاً؟ ممن دعا الى الله وعمل صالحاً وقال انني من المسلمين. ويدل على ذلك ايضا حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. قال لو يعلم الناس ما في - [00:46:50](#)

والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا لاستهموا عليه. وهذا الحديث اخرجه البخاري في الاذان. وايضا حديث اخر قال ان خيار عباد الله الذين يرعون الشمس والقمر والنجوم اظلة لذكر الله تبارك وتعالى - [00:47:10](#)

لا وهذا حديث اخرجه الحاكم في المستدرک من حديث عبدالله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه وصححه ووافقه الذهبي ورواه البيهقي في السنن. فمن قال انه افضل وهذا هو المعتمد استدلل بهذه الادلة التي - [00:47:30](#)

ذكرناها ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى بعد ذلك وشرطه الوقت قال وشرطه الوقت. وشرطه الوقت لانه انما يراد للاعلام. الاعلام بدخول الوقت فلا يجوز ولا يصح ان هو يؤذن قبل دخول الوقت وهذا بالاجماع لانه في هذه الحالة لا معنى لا معنى له. لو انه اذن -

[00:47:50](#)

في الساعة التاسعة صباحا قبل الزوال بكثير. ما معنى الاذان في هذا الوقت؟ فلذلك الشيخ رحمه الله تعالى هنا يقول وشرطه لانه انما يراد من اجل الاعلام. قال الا الصبح. فمن نصف الليل الا - [00:48:17](#)

الصباح في شرع من نصف الليل لحديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم. وهذا الحديث اخرجه - [00:48:37](#)

او الامام البخاري ومسلم. قال ويسن مؤذنان للمسجد يؤذن واحد قبل الفجر واخر بعده. وهذا للتابع. تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وبفعله. النبي صلى الله عليه وسلم كان له مؤذن - [00:48:57](#)

بلال وابن ام مكتوم الاعمى. وهذا ثابت في صحيح مسلم. من حديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما. ولهذا شيخنا يقول يسن مؤذنان للمسجد. واحد يؤذن قبل الفجر اللي هو الاذان الاول - [00:49:17](#)

اخر يؤذن بعده يعني بعد هذا المؤذن اذا دخل الوقت كما كان يصنع على عهده صلى الله عليه وسلم. قال ويسن لسامعه مثل قوله. يعني لسامع الاذان يسن له ان يقول مثل ما يقول المؤذن - [00:49:37](#)

في حديث ابي سعيد قال صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول المؤذن. قال الا في حي على تيه فيقول لا حول ولا قوة الا بالله. والاصل فيه هو حديث عمر رضي الله تعالى عنه - [00:49:57](#)

وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر الى ان قال ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه؟ قال دخل الجنة. قال دخل الجنة - [00:50:17](#)

قال آهنا اذا قلنا لا حول ولا قوة الا بالله اذا قال حي على الصلاة حي على الفلاح يقول لا حول ولا قوة الا بالله بمعنى ان هو لا يردد فقط وانما يزيد على ذلك انه بقوله لا حول ولا قوة الا بالله - [00:50:37](#)

قال النووي رحمه الله قلت والا في التثويب. يعني في قول المؤذن الصلاة خير من النوم. ماذا يقول قال فيقول صدقت وبررت. صدقت وبررت. لماذا؟ لما في ذلك من المناسبة. هذا مناسب - [00:50:57](#)

للمقام ان هو او المقام ان هو يقول صدقت وبررت. قال والله اعلم. قال ولكل قال ولكل ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد فراغه. لكل يعني مين؟ ها ما المقصود بذلك يعني؟ المؤذن والسامع - [00:51:17](#)

بعدما يفرغ المؤذن من الاذان وبعد ما يفرغ السامع من التردد يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفراغ وذلك لحديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل -

[00:51:37](#)

مثلما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا. ثم سلوا الله لي الوسيلة. فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله. وارجو ان اكون انا هو. فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة. وهذا الحديث - [00:51:57](#)

اخرجه الامام مسلم في صحيحه ورواه كذلك ابو داود في سننه. قال ثم اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة. وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته. يعني يقول هذا الذكر - [00:52:17](#)

بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لحديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين اسمعوا النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا - [00:52:37](#)

الذي وعدته؟ قال حلت له شفاعتي يوم القيامة. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعلنا من اهله. ثم قال بعد ذلك فصل في استقبال

القبلة وشروطها. نتكلم ان شاء الله تبارك وتعالى عن هذا الفصل في الدرس القادم. ونتوقف هنا ونكتفي بذلك. ونسأل الله سبحانه

وتعالى - [00:52:57](#)

في ختام مجلسنا هذا ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا. وان يزيدنا علما وان يجعل ما وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه.

واعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيلا. وهو - [00:53:17](#)

حسبنا ونعم الوكيل وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:53:37](#)